rpegy.org
للمزيد تابـــعنا على موقعنا الإلكتروني

انهيار منظـــومة حماية اللاجئين في مصر

انتهاك منهجي وواسع النطـاق لمبدأ عدم الإعادة القسرية وحـق اللجـوء

تقرير مشتـــرك من:
منصة اللاجئـــين فـي مصـــر (RPE) والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية (EIPR)

انهيار منظومة حماية اللاجئين في مصر

انتهاك منهجي وواسع النطاق لمبدأ عدم الإعادة القسرية وحق اللجوء

تقرير مشترك من

منصة اللاجئين في مصر (RPE)

والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية (EIPR)

جدول المحتويات

جدول المحتويات 2
مقدمة 2
منهجية التقرير 3
خلفية 4
قانون اللجوء المعيب وما بعده 4
الوصول إلى الأراضي واللجوء 6
الوصول إلى أماكن التسجيل وتسوية الأوضاع 9
تصاعد استهداف اللاجئين وطالبي اللجوء والتغطية على الإعادة القسرية 10
أولًا: الإقامة على أساس اللجوء واستهداف اللاجئين ومجتمعات المهاجرين 11
ثانيًا: الإعادة القسرية للأطفال والانفصال الأسري 13
ثالثًا: الإعادة القسرية تحت ستار "العودة الطوعية" 13
رابعًا: الإعادة القسرية والطرد إلى بلدان ثالثة 15
تخوفات من التداعيات المحتملة لنظام لجوء مدار بالكامل من قبل أجهزة الدولة التنفيذية 16
الخلاصة 18
التوصيات 19

مقدمة

تشهد مصر تصعيدًا غير مسبوق في انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء، إذ تزايدت حملات الاعتقال الجماعي والإعادة القسرية بشكل ملحوظ خلال عام 2024 والنصف الأول من عام 2025، بينما يظل قانون اللجوء الجديد رقم 164 لسنة 2024 -المعيب تشريعيًّا- معلقًا من دون لوائح تنفيذية أو إشراك في إعادة المناقشة أو إعداد اللوائح التنفيذية مع أصحاب المصلحة والمتخصصين.

وقد استهدفت حملاتُ التوقيف والقبض والإعادة القسرية السودانيين الفارين من الحرب في السودان بشكل أساسي، إلا أن الانتهاكات طالت أيضًا لاجئين من جنوب السودان وإثيوبيا وإريتريا والسوريين بعد سقوط نظام بشار الأسد، وبغض النظر عن وضعهم القانوني، إلى أن أصبح الوصول إلى الحماية والإقامة في مصر شبه مستحيل. وتفاقمت الأزمة مع فرض قيود إدارية ومالية صارمة للحصول على التأشيرات، وزيادة فترات الانتظار للتسجيل والإقامة إلى مدد غير مسبوقة، ما دفع الغالبية إلى البقاء في حالة من "عدم الانتظام القسري"[1]، وجعلهم عرضة للاعتقال والترحيل في أي لحظة، حتى من بين حاملي وثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. فضلًا عن الحرمان من الوصول إلى الخدمات الأساسية والتعرُّض لخطر الاستغلال من دون حماية قانونية.

تستمر مصر في تفويض مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر بإجراء عمليات التسجيل وتحديد وضع اللاجئين، وإعادة توطين اللاجئين وطالبي اللجوء المقيمين في مصر. كما تعمل الحكومة المصرية على كتابة اللوائح التنفيذية للقانون رقم 164 لسنة 2024 (قانون اللجوء الجديد الذي صُدِّق عليه في ديسمبر/كانون الأول 2024) على الرغم مما

[1] نقصد بعدم الانتظام القسري، بقاء الأشخاص في وضع غير معترف به رسميًّا، لأسباب خارجة عن إرادتهم، نتيجة الأوضاع الإدارية أو القانونية أو الأوضاع الاقتصادية.

تلقاه من انتقادات شديدة[2]. لم تُشرك الحكومةُ المصرية وكالاتِ الأمم المتحدة[3] أو المجتمعَ المدني بأي شكل في عملية تطوير اللوائح التنفيذية لقانون اللجوء الوطني الجديد، على الرغم من الطلبات المتكررة والوعود الغامضة من جانب الحكومة باتباع نهج شامل في تطوير اللوائح التنفيذية. في الوقت نفسه، شاهدنا في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025، تكثيف سلطات الدولة استهداف اللاجئين وطالبي اللجوء في حملة غير مسبوقة من حيث حجمها وأساليبها. فقد استهدفت السلطات مجتمعات اللاجئين من خلال عمليات التوقيف والتفتيش في الشوارع التي تستهدف الأشخاص -فيما يبدو- على أساس لون البشرة، تحت ستار التحقق من قانونية أوراق الهجرة.

وقد أدت هذه الاعتقالات -التي شملت في بعض الأحيان ما يصل إلى مائة شخص في الحملة الواحدة- إلى العديد من حالات الاحتجاز والترحيل اللاحق. كان العديد من اللاجئين المقبوض عليهم يحملون وثائق قانونية من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إلا أن ذلك لم يمنع السلطات من احتجازهم وترحيل عدد كبير ومتزايد من اللاجئين وطالبي اللجوء، بعد مصادرة وثائق المفوضية أو -ببساطة- التظاهر بعدم وجودها. وفي بعض الحالات داهمت السلطات منازل اللاجئين وطالبي اللجوء في الأحياء المعروفة بتجمع أعداد كبيرة منهم، وهي ممارسة أخرى تكاد تكون جديدة تمامًا على سياسات الدولة المصرية تجاه مجتمعات اللاجئين.

وفي حين أنه من الصعب تأكيد وجود علاقة سببية مباشرة بين تلك السياسات والممارسات العدوانية المتزايدة ضد اللاجئين وطالبي اللجوء، وبين التصديق على قانون اللجوء، الذي لم تصدر لائحته التنفيذية بعد، إلا أن هناك ارتباطًا وثيقًا يتضح في التزامن الدقيق بين التشريع والتغير الملحوظ في السياسات التنفيذية. فمع التصديق على القانون، بما في ذلك الأحكام التي تنتهك اتفاقية 1951 بعبارات صارخة، بات واضحًا أن السلطات المصرية قد شرَعت في تأسيس هيكل -لا يزال حتى الآن محصورًا على الورق- مصمَّمٍ لجعل الحصول على اللجوء والحماية الدولية أمرًا بالغ الصعوبة، والأهم من ذلك جعل أوضاع اللاجئين وطالبي اللجوء خاضعة تمامًا لتقدير السلطة التنفيذية وأهوائها.

يشير حجم وطبيعة استهداف اللاجئين وطالبي اللجوء في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025 -على نحو لا يشبه أي شيء شهدناه في العقود الثلاثة الماضية- إلى أن مئات الآلاف من اللاجئين وطالبي اللجوء معرضون لتهديد مباشر وجسيم، مع التجاهل المستمر من قبل السلطات لوضع اللاجئين المحمي قانونًا. يهدف هذا التقرير المشترك الذي أعدته "منصة اللاجئين في مصر" و"المبادرة المصرية للحقوق الشخصية" إلى تسليط الضوء على الحالات التي وثقتها الجهات الفاعلة المحلية المعنية بالحماية ومنظمات المجتمع المدني على الأرض في مصر، ما يدل على الطبيعة المنهجية والمتعمَّدة لاستهداف سلطات الدولة للاجئين وطالبي اللجوء.

يركز التقرير على الأزمة المتفاقمة التي تواجه مئات الآلاف من اللاجئين/ات وملتمسي/ات اللجوء في مصر والقادمين/ات الجدد، عبر رصد وتوثيق أنماط انتهاكات بحق مئات الحالات التي تعرض فيها اللاجئون للاحتجاز والترحيل دون مراجعة قضائية أو ضمانات للإجراءات القانونية الواجبة.

منهجية التقرير

يعتمد هذا التقرير المشترك على منهجية حقوقية دقيقة تجمع بين الرصد الميداني، وتوثيق الحالات الفردية، وتحليل السياسات والتشريعات ذات الصلة، لتحليل أنماط الانتهاكات والوصول إلى استنتاجات واقتراح توصيات.

ولبناء سياق عام وخاص للتقرير استندت عملية البحث إلى:

---

[2] منصة اللاجئين في مصر والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، دراسة تحليلية معمقة حول مشروع قانون لجوء الأجانب (14 نوفمبر 2024)، متاح هنا، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية ومنصة اللاجئين في مصر، ملخص سياسات حول مشروع قانون لجوء الأجانب، (14 نوفمبر 2024)، متاح هنا.

[3] المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين وآخرون، رسالة من مجموعة من المقررين الخواص إلى الحكومة المصرية بشأن بعض أحكام "قانون اللجوء" المُعتمد مؤخرًا، (17 ديسمبر 2024). متاح هنا.

- البيانات الحكومية ذات الصلة المتاحة من الجهات الحكومية المختلفة.
- بيانات وتقارير المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- بيانات وتقارير منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية ذات الصلة.
- تقارير وتحقيقات الجهات الصحفية المستقلة محليًّا ودوليًّا.
- القوانين والقرارات الحكومية ذات الصلة.

جُمعت المعلومات الأولية من خلال:

- تعاون وثيق مع منظمات المجتمع المدني المحلية، والجهات الفاعلة في مجال الحماية من أجل تحليل أنماط الانتهاكات واتجاهاتها.
- أرشيف "منصة اللاجئين في مصر" و"المبادرة المصرية للحقوق الشخصية" فيما يتعلق بالحالات ذات الصلة.
- شهادات اللاجئين/ات وطالبي/ات اللجوء وعائلاتهم المتضررين/ات مباشرة من الانتهاكات.
- مقابلات مباشرة مع الضحايا والناجين/ات وأسرهم.
- مقابلات استشارية مع محامين ومتخصصين في مجال الحماية للاجئين/ات وملتمسي/ات اللجوء في مصر.
- الحالات الموثقة من قبل المجموعات المجتمعية ذاتية التنظيم.

يستند التقرير إلى مراجعة شاملة لكل من:

- الوثائق الرسمية، التي تشمل (المستندات الرسمية لعمليات ترحيل لاجئين وملتمسي لجوء خلال فترة التقرير).
- شكاوى لاجئين وملتمسي/ات لجوء من تعرضهم لانتهاكات دون حماية.

للوصول إلى استنتاجات واقتراح توصيات، أُخضعت جميع الشهادات والبيانات للتحقق المتقاطع لضمان الدقة والموضوعية، مع مراعاة معايير السرية وحماية الضحايا. ونظرًا للاستهداف المستمر لمجتمعات اللاجئين بغض النظر عن وضعهم القانوني، ما ترتب عليه مخاوف شديدة من القبض العشوائي والترحيل وسط مجتمعات اللاجئين، فقد فضلنا حجب أي بيانات فردية واستخدام الحالات والأرقام والإحصائيات لوصف أنماط الانتهاكات المستجدة، مع اللجوء لبعض الأمثلة المتكررة للتدليل على وجود نمط بعينه.

خلفية

قانون اللجوء المعيب وما بعده

صدر قانون اللجوء دون أي مشاورات أو إدخال تعديلات تستجيب للمخاوف التي أثيرت، أو تستجيب للحد الأدنى من الإصلاحات المقترحة. وتعرَّض القانون للنقد في رسالة تلقتها الحكومة المصرية من مقررين خواص في الأمم المتحدة، من بين جهات أخرى[4]، كما لاقى انتقادات واسعة في تعليقات مختلفة لمنظمات حقوقية. ويحذر الخبراء والمعلقون من أن أحكام قانون اللجوء تمنح سلطة تقديرية غير مسبوقة للسلطات التنفيذية لرفض اللجوء، استنادًا إلى مفاهيم مبهمة تتعلق بالأمن القومي والنظام العام واحترام قيم المجتمع المصري وتقاليده، فضلًا عن تجريم الدخول غير النظامي وغياب لغة قوية بشأن عدم الإعادة القسرية، وهي الركيزة الأساسية للحماية الدولية للاجئين. ويثير تجاهلُ مصر المستمر للوضع المحمي للاجئين بموجب نظام اللجوء والحماية الحالي الذي تديره مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين -الذي لا يزال ساريًا حتى الآن- مخاوفَ من أنه بعد الانتقال إلى نظام لجوء تقوده الدولة بالكامل ومع ضوابط محدودة للغاية على السلطات التقديرية للجهات الحكومية، فإن انتهاكات حقوق اللاجئين والإعادة القسرية ستصبح القاعدة وليست الاستثناء.

[4] منصة اللاجئين في مصر، سبعة من مقرري حقوق الإنسان بالأمم المتحدة يحذرون من خطورة قانون لجوء الأجانب الجديد ويطالبون الحكومة المصرية بتعديله، (24 ديسمبر 2024)، متاح هنا، منظمة العفو الدولية، مشروع قانون اللجوء الجديد المُعجَّل هو بمثابة إهانة لحقوق اللاجئين، (3 ديسمبر 2024)، متاح هنا، ومنصة اللاجئين في مصر، ملخص سياسات حول مشروع قانون لجوء الأجانب، (14 نوفمبر 2024)، متاح هنا.

كما أرسلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للحكومة المصرية تعليقًا مفصلًا على قانون اللجوء المصري رقم 164 لسنة 2024 في 20 فبراير/شباط 2025 (نُشر على موقع المفوضية في يوليو/تموز 2025)[5]، وأبدت تحفظات على معظم بنود القانون تطابقت مع المخاوف نفسها التي أعلنتها المنظمات الحقوقية. من بين تلك التحفظات أن القانون لا يتضمن صراحة مبدأ عدم الإعادة القسرية. وفي تعريف اللاجئ، رفضت المفوضية الزيادة التي أدخلها التشريع على المادة 1 ألف 2 من اتفاقية 1951، والمادتين 1 و2 من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية، كما ترفض استثناءات المادة 10 في القانون باعتبارها توفر "نطاقًا مفرطًا في عموميته، والمادة 10 قد تؤدي إلى اتخاذ تدابير تقيِّد أو تنتقص من حقوق اللاجئين"، وضمت الورقة تعليقات أخرى.

منذ الرابع عشر من نوفمبر/تشرين الثاني 2024، زادت السلطات المصرية من تجاهلها الصارخ للمبدأ الأساسي المتمثل في عدم الإعادة القسرية، فشنَّت حملة من الاعتقالات ضد اللاجئين وطالبي اللجوء، وأخضعتهم لعمليات ترحيل سريعة من خلال إجراءات غامضة تفتقر تمامًا إلى أي ضمانات توجبها الأُطر القانونية القائمة. تسارعت هذه الحملة خلال عام 2025، وأدت إلى إعادة قسرية لعدد كبير من اللاجئين وطالبي اللجوء، تم تنفيذها من خلال إجراءات هجرة جديدة مليئة بانتهاكات جسيمة لمبادئ حقوق الإنسان الأساسية. ونظرًا لأن مصر تستضيف مئات الآلاف من اللاجئين/ات المسجلين، إلى جانب عدد أكبر غير مسجل من السودانيين، فقد أصبح المواطنون السودانيون في مصر الهدف الرئيسي للاعتقالات والترحيلات. ومع ذلك، فإن هذه الترحيلات طالت أيضًا لاجئين من جنوب السودان وإثيوبيا وإريتريا والسوريين بعد سقوط نظام بشار الأسد.

وقبل هذا التاريخ كانت الإحصائيات المجمعة والأرقام التقديرية عن الفترة السابقة (الأشهر العشرة الأولى من 2024) معبرة بالفعل عن تحول خطير في السياسات التنفيذية. بحلول نهاية أكتوبر/تشرين الأول 2024، أفاد تقرير لمنظمتي "مشروع الاحتجاز العالمي" و"لجنة العدالة"، أن ما لا يقل عن 18 ألف لاجئ سوداني -بما في ذلك لاجئين وطالبي لجوء مسجلين بالفعل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين- تعرضوا للإعادة القسرية من مصر إلى السودان[6]، بينما تجاوز عدد اللاجئين المرحَّلين إلى السودان 20 ألف لاجئ بحلول نهاية العام وفقًا للجهات الفاعلة في مجال حماية اللاجئين في مصر. وفي غياب إمكانية الوصول إلى أماكن الاحتجاز، تظل الهويات الفردية للعديد من هؤلاء الآلاف غير معروفة. وبالمقارنة مع ما يقرب من ثلاثة آلاف لاجئ رُحِّلوا إلى السودان في عام 2023[7]؛ فقد شهدت وتيرة الترحيل في عام 2024 زيادة بمقدار سبعة أضعاف. ولا بد من تأكيد أن هذا العدد من الحوادث المبلغ عنها هو على الأرجح أقل من الواقع، وذلك بسبب منع الوصول إلى مرافق الاحتجاز والمناطق الحدودية[8]. كما أن منع الوصول يجعل من المستحيل عمليًّا توثيق تفاصيل كل حادثة من حوادث الإعادة القسرية[9].

على الرغم من هذه العوائق، وبالاعتماد على تقارير المجتمع المحلي وطلبات المساعدة من أفراد الأسرة وأقارب الأشخاص المعرضين للترحيل القسري؛ تمكنت الجهات الفاعلة المحلية من توثيق ترحيل ما لا يقل عن 1564 لاجئًا وطالب لجوء في عام 2024 من مصر إلى السودان وبلدان أخرى، رُحِّلوا بشكل فردي. لم يسبق لمصر في أي وقت مضى أن انخرطت في عمليات الإعادة القسرية بهذا الدأب وعلى هذا النطاق الواسع.

وعلى الرغم من التحول الخطير والمقلق في موقف مصر التقليدي تجاه اللاجئين، والممارسات التي تمثل تغييرًا جذريًّا في علاقة السلطات المصرية بمجتمعات اللاجئين، خاصة السودانيين منهم، الفارين من أشرس حرب أهلية تشهدها بلادهم في تاريخها الحديث من حيث الامتداد الجغرافي ونطاق التدمير وحِدَّة الأزمة الإنسانية؛ فإن السلطات المصرية ما تزال ماضية في انتهاكاتها الصارخة لاتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وهي انتهاكات تقوِّض منظومة الحماية الأساسية التي ظلت، لعقود طويلة، تؤمن للاجئين الحد الأدنى من الأمان.

---

[5] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: تعليقات UNHCR على قانون اللجوء المصري رقم 164-2024، (20 فبراير 2025)، متاح هنا.

[6] مشروع الاحتجاز العالمي ولجنة العدالة، مذكرة بخصوص التوقيف والترحيل القسري للاجئين السودانيين في مصر (إبريل 2024). متاح هنا.

[7] منصة اللاجئين في مصر، الدعم الأوروبي لمصر: مليارات اليورو لـ"شريك" ديكتاتوري في السيطرة على الهجرة (27 مارس 2025). متاح هنا.

[8] تقرير عن انتهاكات حقوق الإنسان على الحدود الدولية: الاتجاهات والوقاية والمساءلة (تقرير منصة اللاجئين في مصر إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين)، 27 فبراير 2022، متاح هنا.

[9] بي بي سي عربي: "تُركنا أنا وأمي الميتة في الصحراء" خلال رحلة هروبنا إلى مصر (26 فبراير 2024)، متاح هنا.

ومع ذلك، فإن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهي الجهة الأمثل دراية واطِّلاعًا على هذه الانتهاكات والتجاوزات اليومية، أخفقت في القيام بدورها المتوقع في رصد هذه الممارسات والاستجابة لها والدفاع عن حقوق اللاجئين، وخاصة حقوقهم الأساسية المرتبطة بالحماية وحظر الرد. وبدلًا من ذلك عمدت المفوضية إلى الإشادة العلنية بالحكومة المصرية وعدَّتْها "مضيفًا نموذجيًّا للاجئين"، متجاهلة التدهور غير المسبوق في أوضاع اللاجئين وتصاعد انتهاك السلطات المصرية المنتظم لحقوقهم، وعلى وجه الخصوص خرقها المتكرر لمبدأ عدم الإعادة القسرية؛ الركيزة الأساسية للحماية الدولية للاجئين ولاتفاقية 1951، وإخلالها بالحماية القانونية للذين تتهددهم عمليات الترحيل القسري بغض النظر عن موقفهم القانوني. ولم يكسر هذا الصمت سوى تعليق المفوضية وتحفظاتها على نصوص القانون الجديد الذي أرسلته إلى الحكومة المصرية فبراير الماضي ونُشر على موقع المفوضية مؤخرًا في يوليو 2025[10].

بالتوازي مع ذلك، استمر الاتحاد الأوروبي في توسيع شراكته مع الحكومة المصرية في مجال إدارة الهجرة، وكذلك في تقديم الدعم المالي الكلي المكثف لمصر دون أي تركيز حقيقي على الحفاظ على حقوق المصريين أو اللاجئين في مصر[11].

الوصول إلى الأراضي واللجوء

اعتبارًا من يونيو/حزيران 2023، علقت السلطات المصرية نظام الإعفاء من التأشيرات للنساء والأطفال وكبار السن السودانيين الذي كان معمولًا به منذ عام 2004 وفقًا لـ"اتفاقية الحريات الأربع". وفي الفترة من فبراير/شباط إلى مايو/أيار 2024، تراوحت مدة الانتظار للحصول على التأشيرة بين 4 و6 أشهر، فوصلت تكلفة التأشيرات "المُعَجَّلَة" إلى 1100 دولار أمريكي، ما ترك مئات اللاجئين السودانيين عالقين[12]، وغالبًا ما ينامون في الحافلات أو على الأرض في المناطق الحدودية المتاخمة للحدود. وذكرت روايات أحدث عن الممارسات الفاسدة في إصدار التأشيرات، وأنها أصبحت مقتصرة على القادرين على دفع رسوم وصلت في بعض الأحيان إلى أكثر من 2000 دولار أمريكي للشخص الواحد[13]. ومع تعذّر الحصول على التأشيرات، لجأ معظم اللاجئين -الفارين من الحرب الدائرة في السودان- إلى العبور إلى مصر بطريقة غير نظامية[14] لأنها أقل تكلفة وأكثر نجاعة[15].

تشير الجهات الفاعلة المحلية إلى أن أرقام التسجيل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين توضح أن "الغالبية العظمى" من الذين سجلوا أنفسهم بعد فرارهم من النزاع في السودان دخلوا البلاد بطريقة غير نظامية. وبسبب عدم وجود خيار سوى الدخول إلى مصر بطريقة غير نظامية، يجد اللاجئون الفارون من السودان أنفسهم منخرطين في رحلات خطرة للغاية عبر الصحراء. وقد ظهرت تقارير على مدار عام 2024 تشير إلى استهداف اللاجئين العابرين عبر الصحراء بالذخيرة الحية، وتعرضهم لسوء المعاملة والإساءة من قبل السلطات المصرية، وهو ما يتوافق مع ما توصلت إليه منظمات حقوق الإنسان[16].

---

[10] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: تعليقات UNHCR على قانون اللجوء المصري رقم 164 لسنة 2024، (20 فبراير 2025)، متاح هنا.

[11] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر، تحديث الاستجابة الطارئة للسودان (12 يونيو 2024). متاح هنا. ومنصة اللاجئين في مصر، السودانيون يكتوون بالنار.. نزاع مسلح وحدود مغلقة وحرارة قاتلة (17 يونيو 2024)، متاح هنا. وراديو دبنقا، ارتفاع قاتل لدرجات الحرارة في أسوان (9 يونيو 2024). متاح هنا.

[12] منصة اللاجئين في مصر، السودانيون يكتوون بالنار.. نزاع مسلح وحدود مغلقة وحرارة قاتلة (17 يونيو 2024). متاح هنا.

[13] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر، تحديث الاستجابة الطارئة للسودان (12 يونيو 2024). متاح هنا. ومنصة اللاجئين في مصر، السودانيون يكتوون بالنار.. نزاع مسلح وحدود مغلقة وحرارة قاتلة (17 يونيو 2024). متاح هنا. وراديو دبنقا، ارتفاع قاتل لدرجات الحرارة في أسوان (9 يونيو 2024). متاح هنا.

[14] منصة اللاجئين في مصر، من السودان إلى مصر: قرارات مصرية تسببت في حركة هجرة غير نظامية بمخاطر عالية، (12 مارس 2024)، متاح هنا.

[15] منصة اللاجئين في مصر، تحقيق: داخل منظومة مصر السرية لاحتجاز وترحيل آلاف اللاجئين/ات السودانيين، (13 مايو 2024)، متاح هنا.

[16] فاينانشال تايمز، السودانيون الفارون من الإرهاب في الخرطوم يخوضون رحلة محفوفة بالمخاطر إلى مصر (مايو/أيار 2023). متاح هنا. وشبكة عاين، إبعاد واعتقال وتعذيب.. رحلات قاسية للسودانيين من وإلى مصر (يونيو 2024). متاح هنا. ومنظمة العفو الدولية، مصر، "كبلونا وكأننا مجرمون خطرون".. الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر (19 يونيو 2024)، متاح هنا. ومنصة اللاجئين في مصر، تحقيق: داخل منظومة مصر السرية لاحتجاز وترحيل آلاف اللاجئين/ات السودانيين، (13 مايو 2024)، متاح هنا.

وقد نقل المهربون اللاجئين على ظهور شاحنات صغيرة مزدحمة في ظروف شديدة القسوة، وغالبًا ما كان المهربون ينقلون اللاجئين دون طعام أو ماء[17].

كانت الحوادث شائعة، فروى الناجون عن حالات وفاة نتجت عن انقلاب المركبات في الطرق الوعرة التي يلجأ إليها المهربون وغيرها من الحوادث[18]. وفقًا لتقارير المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، سُجلت أكثر من 3,400 حالة وفاة واختفاء لمهاجرين في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا خلال عام 2024، معظمها في الصحاري النائية بين السودان ومصر وليبيا، بسبب العطش وضربات الشمس ونقص الماء والغذاء، وسط غياب آليات إنقاذ فعالة. وتؤكد الوقائع التي وثقتها منظمات المجتمع المدني في مصر خلال صيف 2024 هذه المؤشرات المروعة. فقد شهدت الأيام بين 7 و9 يونيو/حزيران 2024، وفاة العديد من الأشخاص بسبب الجفاف وضربات الشمس في أثناء محاولتهم عبور الحدود إلى مصر بشكل غير نظامي، وقتما وصلت درجات الحرارة إلى ما يقرب من 50 درجة مئوية في جنوب مصر خلال موجات الحر. وتراوحت أعداد الوفيات بين 40 و80 شخصًا، من بينهم أطفال ونساء وعائلات بأكملها، ووفقًا للقنصل السوداني في أسوان، دُفنت جثث 51 لاجئًا في غضون أيام قليلة[19].

وبحسب توثيق "منصة اللاجئين في مصر"[20]، شهدت الفترة من فبراير/شباط إلى أغسطس/آب 2024 عشرات الحوادث المرورية التي تعرّض لها مهاجرون في أثناء تنقّلاتهم داخل مصر، وسُجّلت إصابة نحو 165 مهاجرًا، ووفاة 19 مهاجرًا آخرين نتيجة هذه الحوادث.

وبحسب عشرات الشهادات التي حصلت عليها منصة اللاجئين، فإن السلطات المصرية لا تتعامل مع الناجين باعتبارهم ضحايا، بل توجه إليهم الاتهامات وتحتجزهم لفترات متفاوتة بمن في ذلك المصابين، وغالبًا يحتجزون قبل استكمال علاجهم في المستشفيات، وتُوجَّه لهم اتهامات بالتهريب، ثم تُصدر النيابة العامة لاحقًا قرارات بإخلاء سبيلهم. ومع ذلك، لا يُمكنون من تقديم طلبات التماس اللجوء، بل يُرحّلون مباشرة، في انتهاك لحقهم في التماس الحماية الدولية.

وفي الفترة نفسها، وثّقت "منصة اللاجئين في مصر" فقدان عشرات اللاجئين السودانيين في أثناء محاولتهم العبور غير النظامي إلى مصر عبر الصحراء، في رحلات متفرقة، شملت نساء وأطفالًا وكبار سن. وبحسب إفادات أسر المفقودين، حاول الأهالي تقديم بلاغات رسمية إلى قسم شرطة الشلال، إلا أن القسم رفض استقبالها، وأبلغهم بأن عمليات البحث والإنقاذ في الصحراء تقع ضمن اختصاص الجيش فقط، دون أن يتم اتخاذ أي إجراء عملي.

لاحقًا، قامت إحدى العائلات بجهد ذاتي للبحث في المنطقة التي يُرجّح أن المجموعة اختفت فيها، وتمكنوا من العثور على سيارة متروكة وبعض المتعلقات الشخصية، من بينها شهادة ميلاد لطفلة كانت ضمن المفقودين. ولم تتمكن العائلة من مواصلة البحث، بعد أن رفضت قوات حرس الحدود طلبهم بالمرور إلى شلاتين ورغم وجود مركز بحث وإنقاذ رئيسي للقوات المسلحة المصرية في تلك المنطقة، إلا أن عمليات البحث والإنقاذ في المناطق الحدودية الصحراوية نادرة جدًّا، وتقتصر عادة على الحوادث البحرية أو الطائرات. في الواقع، لم تُسجل -رسميًّا- أي عمليات بحث أو إنقاذ رسمية للمهاجرين أو المصريين في الصحراء خلال موجات النزوح الأخيرة، رغم تكرار حوادث الوفاة الجماعية.

وعلى الرغم من أن مصر ملزمة، بصفتها دولة موقّعة على اتفاقية 1951، بعدم تجريم دخول اللاجئين إليها أو إقامتهم فيها بشكل غير نظامي، ما يعني أن الاحتجاز الإداري للاجئين بسبب الدخول غير النظامي يعد خرقًا للقانون، فإن السلطات المصرية كثّفت من استهدافها اللاجئين وطالبي اللجوء على الحدود مع السودان وعلى طول الطريق من الحدود إلى القاهرة، وهي أقرب مكان من الحدود يمكن فيه للاجئين تقديم طلب اللجوء رسميًّا.

---

[17] شبكة عاين، إبعاد واعتقال وتعذيب.. رحلات قاسية للسودانيين من وإلى مصر (يونيو 2024). متاح هنا.

[18] المصدر السابق.

[19] فيسبوك، الجزيرة - السودان: قنصل السودان بأسوان عبد القادر عبد الله يعلن دفن 51 جثمانًا خلال ثلاثة أيام لسودانيين قادمين لمصر (10 يونيو 2024)، متاح هنا.

[20] منصة اللاجئين في مصر: الحماية والإنقاذ بدلًا من العسكرة.. غياب البحث والإنقاذ على الحدود البرية المصرية يفاقم مأساة الأشخاص المتنقلين والمجتمعات المحلية، (16 يوليو 2025)، متاح هنا.

ووفقًا للجهات الفاعلة في مجال الحماية، كانت حالات التوقيف والقبض المتعلقة بالدخول غير النظامي، هي الأكثر شيوعًا من ضمن كل أسباب التوقيف والقبض في عام 2024، إذ مثَّلت ما يقدَّر بنحو 70% من جميع الاعتقالات المسجَّلة للاجئين وطالبي اللجوء. وقد أوضحت التقارير بالتفصيل كيف يجري القبض على اللاجئين بمجرد عبورهم إلى مصر، أو بمجرد وصولهم إلى المدن الرئيسية الأولى في مصر[21].

وتوضح التقارير المتاحة للجمهور تفاصيل متعلقة بـ14 من نازحي الحرب السودانية أتوا لالتماس اللجوء في مصر، دخلوا مصر بشكل غير نظامي واعتقلوا بين أكتوبر/تشرين الأول 2023 ومارس/آذار 2024 في أثناء تلقيهم العلاج من إصابات خطيرة تعرضوا لها خلال حوادث الطرق في رحلاتهم من السودان[22]، ونحو 100 لاجئ اعتقلوا بعد طلبهم المساعدة بسبب موجات الحر في يونيو/حزيران ويوليو/تموز[23]. وغالبًا ما واجه اللاجئون المحتجزون من المستشفيات في أسوان الترحيل الفوري[24].

وقد اتهمت السلطات المصرية اللاجئين/ات الذين علقوا في حوادث سير أو فقدان في الصحراء في قضايا تهريب بشر، ثم رحَّلتهم دون تلقي العلاج اللازم أو السماح لهم بالتماس اللجوء، وثقت الجهات الفاعلة في مجال الحماية وفاة طالبة لجوء سودانية كانت في سن الخامسة والتسعين (95 عامًا) في أثناء نقلها في يوليو 2024 من قسم شرطة أول أسوان إلى مقر احتجاز بمركز شرطة أسوان التابعيْن لمديرية أمن أسوان. كانت المتوفاة قد وصلت إلى مستشفى أسوان في 16 يوليو 2024 مع مصابين سودانيين آخرين، بعد تعرضها لحادث سير في أثناء محاولة العبور إلى مصر بصورة غير نظامية بصحبة عائلتها، مما سبب إصابات عديدة لها ولمن معها بالسيارة. وبدلا من توفير الدعم الطبي لها تم احتجازها ونقلها في سيارات الترحيلات في اليوم التالي في درجة حرارة شديدة الارتفاع مع أكثر من 12 محتجزًا/ة آخرين بغرض عرضها على إدارة الهجرة والجوازات بالمحافظة، ما تسبب في وفاتها بحسب شهادات المحتجزين/ات الذين كانوا معها في سيارة الترحيلات. تم دفنها لاحقًا بعد أن أغلقت النيابة التحقيقات بعدم وجود شبهة جنائية، وصدر تصريح دفنها في مصر في 22 يوليو 2024.

أما الذين ينجحون في الإفلات من الاعتقال على الحدود، يواجهون عوائق لا يمكن التغلب عليها للحصول على اللجوء، فقد دأبت السلطات المصرية على منع الوصول إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المناطق الحدودية. ويتعين على اللاجئين وطالبي اللجوء السفر لمسافة تزيد عن 1000 كيلومتر للوصول إلى أقرب مركز تسجيل تابع للمفوضية في القاهرة. ومن خلال عشرات الوثائق الداخلية التي استعرضها ووثقها فريق إعداد التقرير خلال عام 2024 والربع الأول من عام 2025، أقامت قوات الأمن نقاط تفتيش على طول الطريق من أسوان إلى القاهرة لتفتيش المسافرين داخل محطات القطار أو في الحافلات المتجهة إلى القاهرة.

وتشير جميع التقارير التي اطلع عليها فريق العمل على هذا التقرير من المنظمتين في مصر إلى أن هناك تعليمات عليا من مختلف الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية -كما تشير الوثائق الرسمية- "بالاعتقال واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة ضد المخالفين للقانون والمهاجرين الأفارقة الذين عبروا، أو المتواجدين في البلاد دون تصريح". أكثر من 50% من الذين وثقت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اعتقالهم وهم في طريقهم إلى القاهرة، كانت لديهم مواعيد تسجيل في المفوضية في القاهرة، وكانوا بالفعل في طريقهم إلى مقابلات التسجيل.

ويتراوح متوسط فترة الانتظار للتسجيل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين منذ اندلاع الحرب في السودان وتدفق مئات الآلاف من اللاجئين بين ثمانية أشهر و12 شهرًا. وخلال هذه الفترة الزمنية، يكون أي لاجئ دخل مصر بشكل غير نظامي معرضًا لخطر الاحتجاز المستمر. وبمجرد احتجازهم، ترحِّل السلطات الحكومية هؤلاء اللاجئين لضمان حرمانهم من حقهم في الحصول على اللجوء أو الحماية. وحتى في الحالات التي عرضت فيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون

[21] منظمة العفو الدولية، مصر، "كبلونا وكأننا مجرمون خطرون".. الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر (19 يونيو 2024)، متاح هنا.
[22] بي بي سي عربي: "تُركنا أنا وأمي الميتة في الصحراء" خلال رحلة هروبنا إلى مصر (26 فبراير 2024)، متاح هنا.
[23] المصدر السابق.
[24] المصدر السابق.

اللاجئين تسجيل اللاجئين وتقييم طلباتهم في أثناء الاحتجاز، رفضت السلطات المصرية السماح للمفوضية السامية بالوصول إليهم.

الوصول إلى أماكن التسجيل وتسوية الأوضاع

بالإضافة إلى التسجيل لدى المفوضية، تشترط الحكومة المصرية على اللاجئين استخراج تصريح إقامة حتى يكون وضعهم قانونيًا. ويُعد هذا التصريح محدود المدة، ويتطلب التجديد كل ستة أشهر فقط، ما يشكل عبئًا إضافيًا على اللاجئين. وعلى الرغم من ذلك، فقد شهدت الفترة بين عامي 2024 و2025 تعذرًا شبه تام في الحصول على تصاريح الإقامة أو تجديدها، سواء بالنسبة للاجئين المسجلين أو طالبي اللجوء، فلم تُمنح في كثير من الحالات في الوقت المناسب.

في بداية عام 2024، كان على اللاجئين الذين يسعون إلى تقديم طلب للحصول على الإقامة لدى سلطات الهجرة المصرية الانتظار 273 يومًا. وبحلول مارس/آذار 2025، مُنح اللاجئون المتقدمون بطلبات للحصول على الإقامة مواعيد في أكتوبر/تشرين الثاني 2027 لتقديم طلباتهم للإقامة! وبحلول مارس 2025، تشير التقديرات إلى أن أكثر من نصف اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لم تكن لديهم إقامة سارية المفعول.

إن عدم وجود إقامة سارية المفعول، لم يكن بسبب أي تقاعس أو تأخير من جانب اللاجئين، ولكن بسبب خلل في النظام أو بسبب نظام مثقل بالأعباء، ومع ذلك فهو يعرِّض أي لاجئ أو طالب لجوء لخطر الاحتجاز والترحيل المتسارع. في 37% من حالات الترحيل التي سجلتْها إحدى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني المحلي في عام2024، يبدو أن اللاجئين وطالبي اللجوء المرحَّلين قد اعتُقلوا بسبب عدم وجود وثائق أو إقامة (أفاد العديد منهم أن لديهم وثائق صالحة صادرها المسؤولون الذين اعتقلوهم، دون أن تتم محاكمتهم أو إعطائهم فرصة للطعن على قرارات الترحيل). وطوال عام 2024، كان السبب الأكثر شيوعًا للاعتقال الذي سجلته الجهة المحلية نفسها هو عدم وجود إقامة أو وثائق (65% من الحالات).

على الرغم من أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أعلنت في إبريل/نيسان 2025 أن سلطات الهجرة المصرية مددت صلاحية تصاريح الإقامة القائمة على اللجوء إلى 12 شهرًا بدلًا من ستة أشهر، وأنها تزيد من قدرتها على معالجة الطلبات من 600 إلى 1000 طلب/يوميًا، فإنه من المرجح أن يؤدي ذلك إلى تقليل فترة انتظار تصاريح الإقامة إلى أقل من النصف خلال العامين المقبلين، ما يترك معظم اللاجئين في فترات انتظار قد تصل إلى عام واحد، ما يضع اللاجئين في حالة من عدم الانتظام القسري لا يمكن تحميلهم المسؤولية عنها.

في السنوات السابقة لعام 2023، كان وضع التسجيل الرسمي لدى المفوضية -حتى في أثناء انتظار تصاريح الإقامة- بمثابة شكل من أشكال الحماية من الإعادة القسرية، وكان عادةً ما يُفرج عن عدد كبير من اللاجئين الذين اعتقلوا بسبب انتهاكهم شروط الإقامة، بعد فترات متفاوتة من الاحتجاز. ومع ذلك، من الواضح أن هذا لم يعد هو الحال كما يتضح من الاتجاهات الأخيرة التي لاحظتها الجهات الفاعلة المحلية، وتشير الأدلة المتزايدة إلى أنها تشكل سياسة واعية.

في عام 2024 على سبيل المثال، تحققت الجهات الفاعلة في مجال الحماية بشكل فردي من ترحيل أكثر من 100 لاجئ وطالب لجوء كانوا مسجلين لدى المفوضية في عام 2024، من بينهم 23 لاجئًا مسجلًا لدى المفوضية و68 طالب لجوء مسجلًا لدى المفوضية و18 شخصًا لديهم موعد للتسجيل لدى المفوضية. وفي عام 2023، سجلت الجهات الفاعلة نفسها ترحيل 50 لاجئًا وطالب لجوء مسجلين لدى المفوضية.

وقد استخدمت السلطات المصرية الاحتجاز كذريعة أساسية للتوسع في عمليات الترحيل. إذ إن جميع حوادث الإعادة القسرية التي سجلتها الجهات الفاعلة المحلية المعنية بالحماية في عام 2024، سبقها احتجاز المهاجرين من اللاجئين وطالبي اللجوء. وسجلت تقارير هذه المنظمات اعتقال أكثر من 10 آلاف لاجئ وطالب لجوء في عام 2024، أي ما يقارب ضعف الرقم المسجل في عام 2023 تقريبًا. ومع ذلك يبقى هذا الرقم أقل بكثير من عدد المرحلين إلى السودان الذي يبلغ وفقا لتقارير

منظمات حقوقية دولية نحو 22 ألف شخص خلال العام ذاته، وتباين الأرقام هنا سببه الرئيسي غياب بيانات شاملة أو رسمية حول حالات الاحتجاز.

تصاعد استهداف اللاجئين وطالبي اللجوء والتغطية على الإعادة القسرية

استمرت الجهات المحلية الفاعلة في مجال الحماية في تلقي أعداد قياسية من تقارير الإعادة القسرية في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025. ولم يخضع قرار ترحيل لاجئ أو طالب لجوء في أي من الحالات الموثقة للمراجعة القضائية، ولم يُسمح للاجئين أو طالبي اللجوء بمباشرة إجراءات اللجوء. جميع قرارات ترحيل اللاجئين وطالبي اللجوء الموثّقة في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025، صدرت من السلطات الأمنية التنفيذية، وهذا ينطبق أيضًا على جميع قرارات الترحيل الموثقة في عام 2024. ووفقًا لتحقيق أجرته وكالة رويترز في يونيو 2025، رحّلت السلطات المصرية حتى نهاية مارس/آذار 2025، 21 ألف شخص من مصر إلى السودان[25].

ومن بداية السنة وحتى 23 مارس 2025، تلقت أكثر من جهة من الجهات المحلية الفاعلة في مجال الحماية تقارير -تحققنا منها جميعها- عن إعادة 857 لاجئًا وطالب لجوء قسرًا. ففي الفترة ما بين يناير/كانون الثاني ومارس 2025، على سبيل المثال، وثقت "منصة اللاجئين في مصر" 146 حالة اعتقال في محافظة أسوان فقط، من بينهم 14 طفلًا و19 امرأة، تم ترحيلهم جميعًا في نهاية المطاف.

يتجاوز عدد حالات المرَحَّلين الموثقة في الأشهر الثلاثة الأولى من العام الجاري أكثر من نصف إجمالي حالات الترحيل التي سجلتها جهات الحماية المحلية في عام 2024، البالغ عددها 1546 حالة. ومن بين من تعرضوا للترحيل خلال الربع الأول من عام 2025، أعيد 46% منهم قسريًّا إلى السودان، أي أن 786 لاجئًا عادوا إلى بلد تهدد فيها الحرب حياتهم وسلامتهم. وبالنظر إلى المشورة التي نشرتها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بوجوب عدم الإعادة تحت أي ظرف إلى السودان بشكل خاص، فإن هذه الحوادث تنطبق عليها تعريف الإعادة القسرية بغض النظر عن الوضع القانوني للاجئين المرحلين.

كمثال على المخاطر البالغة التي قد يتعرض لها أي سوداني مرحل إلى السودان بغض النظر عن وضعه القانوني، فقد قام أحد الفاعلين في مجال الحماية في مصر بتوثيق حالتين تم فيهما تسليم شابيْن من السودان بعد ترحيلهما قسريًّا من مصر إلى معسكرات تابعة للجيش السوداني وجُنِّدا قسرًا ثم أرسلا إلى صفوف القتال، في الوقت الذي تشير فيه الأدلة والتقارير الدولية إلى ضلوع طرفي النزاع في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

ومع تصاعد وتيرة عمليات التوقيف والترحيل القسري الممنهجة للاجئين وملتمسي اللجوء السودانيين في مصر، تجد هذه الأخبار أصداء واسعة في مجتمعات اللاجئين السودانيين في مصر التي بدأت تتواتر فيها أخبار من مصادر أخرى -تقارير إخبارية نشرت مؤخرًا وشهادات من نشطاء سودانيين- عن استهداف الجيش السوداني للاجئين المرحلين قسريًّا من مصر في سن التجنيد، ويتم نقلهم -فور ردهم للحدود السودانية- إلى معسكرات تجنيد تابعة للقوات المسلحة السودانية[26]. ما تسبب في حالة ذعر كبيرة داخل مجتمع اللاجئين السودانيين في مصر، ظهرت ملامحها بداية من النصف الثاني من عام 2025 مع انتشار تحذيرات على مجموعات التواصل الاجتماعي من الخروج من المنازل هذه الأيام إلا للضرورة القصوى، وبعد التأكد من حمل الوثائق اللازمة. الأمر الذي يزيد من أزمة عدم الاستقرار والإحساس المفرط بانعدام الأمان حتى بالنسبة للاجئين المسجلين.

وعلى غرار ما حدث في عام 2024، ترافقَ الاعتماد المتزايد على عمليات الترحيل في عام 2025 مع توسع موازٍ في احتجاز اللاجئين وطالبي اللجوء. فحتى 23 مارس 2025، تلقت الجهات الفاعلة في مجال الحماية المحلية تقارير عن اعتقال واحتجاز 1128 لاجئًا وطالب لجوء في مصر في الربع الأول من عام 2025. وشهد شهر يناير 2025 ذروة غير مسبوقة في عمليات الاعتقال، إذ أبلغت واحدة من الجهات الفاعلة في مجال الحماية عن 869 حالة اعتقال (وهذه هي الإفادات التي تلقتها جهة واحدة فقط)، وهو أعلى مستوى سجلته هذه الجهة في شهر واحد على الإطلاق. وفي عام 2024، سجلت الجهة نفسها اعتقال

[25] رويترز، حملة القمع المصرية تدفع اللاجئين السودانيين إلى طريق جديد إلى ليبيا وما وراءها (11 يونيو 2025). متاح هنا.
[26] زاوية ثالثة، ترحيل سودانيين من مصر: اتهامات بتسليمهم قسرًا لجبهات القتال (27 يوليو 2025)، متاح هنا.

250 لاجئًا وطالب لجوء في المتوسط شهريًّا، وبلغت ذروتها في أكتوبر 2024 باعتقال 342 شخصًا. وقد مثَّل هذا بالفعل زيادة كبيرة في النسبة المئوية عن السنوات السابقة.

عند توثيق عمليات الترحيل في عام 2025، حددت الجهات الفاعلة المحلية عددًا من الأنماط الجديدة التي تثير القلق بشأن تجاهل مبادئ الحماية الدولية وتآكل وضع الحماية للاجئين وطالبي اللجوء في مصر. وتمثل الأنماط التي نستعرضها في الأقسام التالية أكثر الاتجاهات المثيرة للقلق التي لوحظت من خلال توثيق حوادث احتجاز المهاجرين والإعادة القسرية.

أولًا: الإقامة على أساس اللجوء واستهداف اللاجئين ومجتمعات المهاجرين

اعتبارًا من نهاية مارس 2025، كانت فترة الانتظار للتقدم بطلب للحصول على الإقامة على أساس اللجوء تتجاوز 30 شهرًا، مع تحديد الموعد التالي المتاح في أكتوبر 2027. وعلى الرغم من أن فترات الانتظار غير الواقعية هذه خارجة عن سيطرة اللاجئين وطالبي اللجوء، إلا أن أولئك الذين يتم اعتقالهم بسبب انتهاكات الإقامة يتعرضون بشكل متزايد للإعادة القسرية بغض النظر عن وضعهم المسجل لدى المفوضية وبغض النظر عن أي وثائق تقدمها المفوضية للسلطات.

من بين حالات الترحيل الموثقة في عام 2025، التي تمكنت إحدى الجهات الفاعلة المحلية من التحقق منها، تم اعتقال 75% منهم بسبب عدم وجود وثائق أو تصريح إقامة. وتعد هذه زيادة كبيرة مقارنة بعام 2024، إذ تم وقتذاك اعتقال 37% من اللاجئين وطالبي اللجوء الذين علمت الجهة الفاعلة المحلية نفسها بترحيلهم لأسباب تتعلق بعدم وجود وثائق أو إقامة. تشير هذه الأرقام إلى وجود اتجاه تصاعدي مستمر في عمليات الترحيل بعد انتهاكات الإقامة، منذ أن تلقى ممثل الحماية المحلي هذا النوع من البلاغات لأول مرة في أواخر عام 2023.

غالبية الذين تم اعتقالهم وترحيلهم بسبب مخالفات الإقامة تم القبض عليهم أثناء قيامهم بأنشطة يومية عادية، ولا يبدو أن دوافع التوقيف ارتبطت بأي أعمال خارجة عن المألوف مما قد قد يلفت انتباه سلطات إنفاذ القانون؛ بل إن بعضهم ألقي القبض عليهم من منازلهم. وقد تلقت الجهات الفاعلة المحلية تقارير مجتمعية عن اعتقال أكثر من 750 لاجئًا وطالب لجوء خلال عمليات القبض والتفتيش العشوائي على بطاقات الهوية في الشوارع في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025.

- وقعت غالبية عمليات الاعتقال التي أبلغت بها الجهات الفاعلة المحلية في الشوارع، أثناء عمليات توقيف شرطي للتحقق من الهوية في الأحياء التي يتركز فيها عدد كبير من اللاجئين والمهاجرين. وكانت الأحياء التي شهدت أكبر عدد من عمليات الاعتقال في الشوارع هي أرض اللواء ومدينة 6 أكتوبر وفيصل.

- في الفترة من 1 يناير إلى 23 مارس 2025، تلقت الجهات الفاعلة في مجال الحماية المحلية ثلاثة بلاغات عن عمليات توقيف موسعة إذ ألقي القبض على أكثر من 50 شخصًا في الوقت نفسه. في واقعة واحدة في يناير 2025، قبضت السلطات على نحو 100 شخص في حملة اعتقالات في شوارع فيصل، وهو حي تستهدفه الشرطة بشكل متكرر في حملات التفتيش والتوقيف. في حين أن ما لا يقل عن 21 طفلًا ألقي القبض عليهم في الشوارع في السياق نفسه بين 1 يناير و23 مارس 2025.

- كما تلقت الجهات الفاعلة المحلية عدة تقارير في يناير عن اعتقالات جماعية في القاهرة، شمل كل منها 30 شخصًا أو أكثر، عقب احتفالات في الشوارع بعد أن استعاد الجيش السوداني السيطرة على ود مدني من قوات الدعم السريع.

- كان معظم الموقوفين في الحالات السابق ذكرها يحملون وثيقة سارية من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (42%) أو كان لديهم دليل على موعد قادم للتسجيل لدى المفوضية (12%) وقت الاعتقال، لكن ذلك لم يحمهم من الاعتقال والاحتجاز الإداري و-في كثير من الحالات- من الترحيل.

- لم تقتصر تقارير المجتمع المحلي على استهداف السلطات الأمنية لأحياء اللاجئين والمهاجرين في الشوارع فحسب، بل وداخل منازلهم أيضًا، وهي ممارسة جديدة تمامًا على التعامل الشرطي مع مجتمعات اللاجئين في مصر.

- وقرب نهاية عام 2024، تحققت "منصة اللاجئين في مصر" و"المبادرة المصرية للحقوق الشخصية" من أدلة مصورة تظهر قوات الأمن، بما في ذلك رجال شرطة يرتدون ملابس مدنية، وهم يداهمون منازل لاجئين ومهاجرين من جنسيات إفريقية متعددة ويعتقلونهم. وقد دخلت الشرطة تلك المنازل من دون أوامر ضبط أو مذكرات قضائية، وبتجاهل تام للإجراءات، وفي انتهاك للحماية الدستورية للحق في الخصوصية.

- في الأشهر الثلاثة الأولى من عام 2025، وثقت الجهات الفاعلة محليًّا تقارير عن اعتقال 66 لاجئًا وطالب لجوء من منازلهم بعد أن ظهر أفراد الأمن على أبوابها للتحقق من تصاريح إقامتهم. وفي عام 2024 بأكمله، وثقت الجهات الفاعلة المحلية 56 عملية اعتقال من المنازل.

- في إحدى الحوادث، دخل رجال الشرطة إلى مبنى سكني وقبضوا على نحو 25 لاجئًا وطالب لجوء بسبب عدم حيازتهم وثائق الإقامة.

إن تزايد الاستهداف الممنهج اللاجئين وطالبي اللجوء في الشارع وفي أحيائهم وحتى في منازلهم، لا يلاحَظ فقط من خلال تحليل التقارير الواردة من المجتمع المحلي عن هذه الاعتقالات، بل تدعمه أيضًا الوثائق الرسمية التي يمكن الحصول عليها أحيانًا من قبل أفراد الأسرة أو المحامين، إلا أن ذلك ليس سهلًا في كل الأوقات (غياب الأثر الورقي مشكلة منهجية في بعض أفرع منظومة العدالة الجنائية في مصر). وهذا يدل على التطوير المستمر في تلك السياسات ونفاذها بشكل يتسق مع سياسة رسمية تهدف إلى زيادة احتجاز وترحيل تلك المجموعات.

- على مدار عام 2024 والأشهر القليلة الأولى من عام 2025، استعرضت ووثقت "منصة اللاجئين في مصر" العديد من محاضر الشرطة من مناطق مختلفة من بينها أسوان والقاهرة والإسكندرية، التي تقدم دليلًا رسميًّا على أن حملات اعتقال واحتجاز اللاجئين والمهاجرين ليست مناطقية أو عشوائية أو مرتجلة، ولكنها تتم في سياق تنفيذ لسياسة الحكومة التي بدأت تأخذ شكلًا منهجيًّا.

- في القضايا التي تضطلع بها أقسام الشرطة في المحافظات المختلفة، تبدأ محاضر وتقارير الشرطة بهذه الديباجة: "تنفيذًا لتوجيهات السيد اللواء (مدير أمن المحافظة)، والسيد اللواء مدير إدارة البحث الجنائي، للعمل على الحد من دخول المهاجرين ~~غير الشرعيين~~ للبلاد، وفحص الإقامات الخاصة بهم، وبعمل الأكمنة الثابتة والمتحركة...".

- بينما في القضايا التي تقوم الإدارة العامة لمكافحة الهجرة ~~غير الشرعية~~ والاتجار بالبشر بتوجيه الاتهامات فيها للاجئين السودانيين بعد توقيفهم، وهي إدارة تابعة لقطاع مكافحة جرائم الأموال العامة والجريمة المنظمة في وزارة الداخلية، تبدأ محاضر الضبط بهذه الديباجة "بناء على توجيهات وتعليمات السيد اللواء مساعد الوزير للقطاع والإشراف المباشر من السيد اللواء مدير الإدارة، وبالاشتراك مع قطاع الأمن العام والأمن الوطني وفرع البحث الجنائي بالمديرية (...) وبعد ما أفادت تحرياتنا السرية بوجود مهاجرين - أفارقة- في هذا المكان وخوفا من ضياع الأدلة وفرار المتهمين قمنا بتوقيف عدد...".

إن المعلومات الموثقة والمقدَّمة والأنماط المبينة أعلاه عن أماكن وظروف اعتقال واحتجاز اللاجئين وطالبي اللجوء، بالإضافة إلى الوثائق الرسمية التي تخص الشرطة، تقدم لنا دليلًا واضحًا على أن السلطات الأمنية تعتبر كلَّ لاجئٍ وطالبِ لجوءٍ "غيرَ نظامي"، بغض النظر عن وضعه القانوني أو الأنشطة التي يمارسها، حتى لو كان داخل منزله. وقد أدى هذا النهج العدواني إلى انتزاع أي إحساس بالأمان لدى اللاجئين وطالبي اللجوء في مصر، إذ أصبحت المجتمعات المحلية تدرك أنه في أي لحظة قد يتم احتجاز أفرادها وترحيلهم دون ذنب اقترفوه، وفي انتهاك لحقهم المكفول قانونًا في الحماية من الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية.

ثانيًا: الإعادة القسرية للأطفال والانفصال الأسري

- بين 1 يناير و23 مارس 2025 تلقت الجهات الفاعلة المحلية تقارير عن ترحيل ما لا يقل عن 54 طفلًا، مقارنة بتوثيق ترحيل 29 طفلًا في عام 2024 بأكمله.

- في 25 حالة من حالات الإعادة القسرية التي وثقتها الجهات الفاعلة المحلية في الربع الأول من عام 2025، أدى الترحيل إلى فصل الأطفال عن الأسرة. وتضمَّنت سبع حالات ترحيل أطفال بمفردهم دون والديهم، وأربع حالات تم فيها ترحيل أحد الوالدين أو كليهما تاركين الأطفال وحدهم في مصر.

- صعّدت السلطات المصرية عمليات ترحيل اللاجئين وطالبي اللجوء، فشملت عدةُ حالات فصلَ الأطفال عن عائلاتهم في ظروف مختلفة. تم ترحيل الأطفال بمفردهم، أو تُركوا دون مقدمي الرعاية الأساسيين لهم، بسبب الاعتقالات على أساس عدم وجود تصاريح إقامة، حتى إذا كان الأفراد مسجلين لدى المفوضية أو لديهم مواعيد معلقة. وتم القبض على البعض في المنزل، والبعض الآخر في الأماكن العامة مثل الحدائق أو في طريقهم من وإلى المدرسة. وفي بعض الحالات، تمت عمليات الترحيل على الرغم من الطعون القانونية الجارية، بل وأثرت حتى في الأطفال الذين عاشوا في مصر معظم حياتهم. وتعكس هذه الاتجاهات نمطًا متزايدًا من إنفاذ سياسات تعسفية تتعارض بشكل صريح مع القانون، وتتسبب في الكثير من الحالات في الانفصال الأسري، متجاهلة الضمانات والحد الأدنى من الالتزامات القانونية لحماية الأطفال والقصر.

- بالإضافة إلى ذلك، سجّل الفاعل المحلي في مجال الحماية احتجاز 64 طفلًا، من بينهم تسعة أطفال دون سن العاشرة، و56 طفلًا تتراوح أعمارهم بين 11 و17 عامًا في الفترة ما بين 1 يناير و23 مارس 2025.

ثالثًا: الإعادة القسرية تحت ستار "العودة الطوعية"

بالإضافة إلى الزيادة العامة في أعداد عمليات الترحيل وأساليب الاستهداف المبينة أعلاه، كشفت حوادث الترحيل الموثقة للاجئين وطالبي اللجوء في عام 2025 عن ممارسة أمنية مقلقة بشكل خاص آخذة في التصاعد في الآونة الأخيرة، تبرز قرار السلطات باعتماد سياسة التجاهل الكامل لوضع الحماية القانوني لهذه المجموعات التي تستحق الحماية الدولية، وهو تجاهل يبدو -كما يظهر من استعراض الممارسات والسياسات المصاحبة أعلاه- نابعًا من سياسات رسمية وليس عن جهل أو عدم معرفة بالقانون والتزامات الحماية الواقعة على الدولة المصرية.

في أغلب حالات الترحيل الموثقة في عام 2025، أكدت الجهات المحلية المعنية بالحماية أن ضباط الشرطة يصادرون وثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وطالبي اللجوء المحتجزين عند اعتقالهم، الأمر الذي لا يترك لهم أي وسيلة لإثبات وضعهم المسجَّل في أثناء احتجازهم. بالإضافة إلى ذلك، ومن خلال توثيق عمليات الترحيل، ظهر نمط متكرر يتمثل في إجبار السلطات للاجئين وطالبي اللجوء، لا سيما المسجلين لدى المفوضية، على التوقيع على وثائق العودة الطوعية. وتظهر هذه الحالات الطبيعة المتعمدة لمشاركة السلطات في الإعادة القسرية للاجئين ومحاولاتها إنشاء نظام احتجاز وترحيل للاجئين، يهدف إلى تغطية الإعادة القسرية إما على أنها عودة طوعية (بإجبارهم على التوقيع على هذه الوثائق) أو باعتبارها إبعادًا أو ترحيلًا لمهاجرين غير نظاميين (وذلك بعد مصادرة الوثائق التي تثبت وضعهم القانوني).

- وقد وثقت الجهات المحلية المعنية بالحماية والمساعدة القانونية نمطًا متزايدًا من الممارسات التي تستخدمها السلطات المصرية لإخفاء أو تجاوز الضمانات القانونية ضد الإعادة القسرية للاجئين وطالبي اللجوء. وتشمل: المصادرة أو التدمير المنهجي لوثائق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقت الاعتقال، وتزوير سجلات الاعتقال للإشارة إلى وجود أفراد بالقرب من الحدود دون أوراق، واستخدام الإكراه الجسدي والنفسي لانتزاع التوقيعات أو بصمات الأصابع على المستندات التي تشير بشكل خاطئ إلى الموافقة على الترحيل.

وقد أفاد أفراد بأنهم تعرضوا للتهديد أو الضرب أو التضليل للتوقيع على مثل هذه الوثائق، غالبًا في أثناء الاحتجاز الإداري أو في أثناء المثول القسري أمام القنصليات أو النيابة العامة. في بعض الحالات، تمت عمليات الترحيل على الرغم من بدء الإجراءات القانونية لعملية تسجيل الشخص المرحَّل، أو رغم التسجيل الصحيح لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أو سريان خطط إعادة التوطين الوشيكة.

- بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك تقارير عن سوء المعاملة، والمعاملة العقابية التي يواجهها اللاجئون وطالبو اللجوء الذين يرفضون التوقيع على وثائق العودة الطوعية أو الذين يؤكدون وضعهم المحمي. غالبًا ما يتعرض الأفراد الذين يصرون على هذا الرفض للعنف الجسدي، بما في ذلك الضرب الذي يؤدي إلى إصابة خطيرة، فضلًا عن الإيذاء النفسي مثل العزل أو الحرمان من الطعام أو الزيارات أو الرعاية الطبية. وفي بعض الحالات، حرَّضت السلطات محتجزين آخرين على مهاجمتهم أو تعريضهم لظروف مُهينة، مثل إجبارهم على النوم في أماكن غير صحية. يوافق الكثيرون على "العودة الطوعية" بعد أسابيع أو أشهر من الاحتجاز في ظل هذه الظروف، لإنهاء وضع الاحتجاز السيئ بأي وسيلة، حتى لو كانت العودة إلى البلد التي فرَّ منها، وغالبًا ما يكونون يعانون من أمراض أو إصابات غير معالجة.

- في يناير/كانون الثاني 2025، رُحِّل لاجئ سوداني مُسجَّل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جاء إلى مصر مع عائلته وهو طفل صغير، كانت عائلته قد أعيد توطين أفرادها لبلد ثالث آمن، بينما هو في انتظار انتهاء إجراءات إعادة توطينه أيضًا. قام رجال الشرطة بتوقيفه في الشارع وتفتيشه وعثروا على دولارات أمريكية في جيبه كانت عائلته أرسلتها إليه عبر ويسترن يونيون، وبعد عرضه على النيابة العامة، صدر قرار بالإفراج عنه. ولكن على الرغم من ذلك، ظل رهن الاحتجاز الإداري وتعرض للإعادة القسرية بعد شهر. أفاد أنه عندما رفض في البداية التوقيع على وثيقة تُوافق على ترحيله، ضربه ضابط شرطة وهو مُكبَّل بالأصفاد ثم أبلغه أنه إذا لم يوقع على الوثيقة، فسيُقتاد إلى غرفة داخل الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية ويُضرب حتى يُوقِّع. ولأنه سمع روايات عن تعرض محتجزين لعنف جسدي شديد في تلك الغرفة، فقد امتثل ووقع على الوثيقة خوفًا.

- كما وصف طالبُ لجوء سوداني تعرض للإعادة القسرية في ديسمبر/كانون الأول 2024 رفْضَ السلطات الاعتراف أو التعامل مع وثائق تسجيله لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. صادر ضباط الشرطة بطاقة المفوضية الخاصة به عندما أُلقي القبض عليه عند نقطة تفتيش في شمال مصر، وفي مثوله الروتيني أمام النيابة العامة عقب اعتقاله، أبلغ وكيل النيابة طالب اللجوء أن النيابة لم تتسلم أيًّا من وثائقه من مركز الشرطة الذي اعتقله، وسيتعين عليها التعامل مع قضيته كما لو كان مهاجرًا غير نظامي من دون وثائق، وبالتالي سيتم ترحيله. أفاد طالب اللجوء أنه حاول تذكير ضباط الشرطة بحمله بطاقة المفوضية، فما كان منهم إلا أن ردوا بأنهم لا يهتمون بالبطاقة، وأنه سيُعاد إلى السودان. وعلى الحدود السودانية، أمره ضباط الشرطة بتوقيع وثيقة توافق على ترحيله إلى السودان. رفض في البداية لكنه وقع على الوثيقة بعد أن أخبره ضابط الشرطة أنه سيقضي بقية حياته رهن الاحتجاز إذا لم يوقع.

- وأفادت طالبة لجوء سودانية رُحِّلت في يناير/كانون الثاني 2025، بعد أن اعتُقلت من أحد شوارع القاهرة لعدم حيازتها بطاقة إقامة، أن ضباط الشرطة صادروا وثائقها عند توقيفها. ونُقلت إلى مركز ترحيل على البحر الأحمر قبل ترحيلها، وذكَرتْ أن ضباط الشرطة دوّنوا -على غير الحقيقة- في ملفها أنها اعتُقلت قرب الحدود السودانية دون وثائق. كما أفادت بأنها شاهدت ضباط شرطة يمزقون بطاقات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بحوزة لاجئين وطالبي لجوء رُحِّلوا معها. وعندما ذهبت أمام القنصلية السودانية لإصدار وثيقة سفر، حاولت أن تشرح أنها مسجلة لدى المفوضية، ولكن لعدم وجود وسيلة لإثبات تسجيلها، صدرت باسمها وثائق السفر ثم رُحِّلت.

في الحالات التي لا يمكن فيها ترحيل الأفراد عن طريق البر -في حالات مواطني دول أخرى غير السودان- تفيد الشهادات بأن السلطات تضغط على العائلات لدفع ثمن تذكرة السفر، ما يؤدي إلى إطالة أمد الاحتجاز حتى تتم تغطية التكلفة. وتشير الأدلة

أيضًا إلى الجهود المؤسسية لإخفاء أعمال الإعادة القسرية، فالوثائق الحكومية الرسمية التي حصلت عليها الجهات الفاعلة في مجال الحماية تشير إلى توجيه السلطات صراحةً بمصادرة بطاقات المفوضية للاجئين المسجلين وضمان توقيعهم على وثائق تؤكد "إرادتهم الحرة" في المغادرة، على الرغم من وجود مؤشرات واضحة على الإكراه. لا تؤكد هذه الممارسات الطبيعة المنهجية للإعادة القسرية فحسب، بل تؤكد أيضًا وعي الدولة ومحاولاتها النشطة لإخفاء انتهاكات التزامات عدم الإعادة القسرية.

هذه النية الواضحة للتستر على حوادث الإعادة القسرية تتماشى مع نهج الحكومة المصرية -الناشئ- للرد أو لمناقشة أي مخاوف بشأن استهدافها لمجتمعات اللاجئين والمهاجرين. في ديسمبر 2024، خلال جلسة مصر في لجنة الأمم المتحدة المعنية بالعمال المهاجرين وكذلك خلال المراجعة الدورية الشاملة لمصر، نفى المسؤولون الحكوميون بشكل قاطع أي تقارير تفيد بأن مصر تقوم بعمليات اعتقال على الحدود أو الإعادة القسرية بأي شكل من الأشكال، بل ادعوا أن اللاجئين والمهاجرين يستفيدون من الاندماج الكامل في المجتمع المصري. لكن الوقائع التي أشرنا إليها، تؤكد غير ذلك.

رابعًا: الإعادة القسرية والطرد إلى بلدان ثالثة

وثَّقت الجهات الفاعلة المحلية المعنية بالحماية أيضًا حالات قامت فيها الأجهزة الأمنية بترحيل لاجئين إلى بلدان ثالثة لا يتمتعون بحمايتها ولا يملكون حق الإقامة القانوني بها، أو يواجهون فيها خطر التعرض للاضطهاد. وقد كان هذا الأمر على وجه الخصوص في حالات طالبي اللجوء واللاجئين المسجلين من جنوب السودان الذين رفضوا التوقيع على وثائق الموافقة على العودة إلى جنوب السودان، رغم تعرض بعضهم للتعذيب ومصادرة وإتلاف وثائقهم، ما أدى إلى رفض سفارة جنوب السودان الاستجابة إلى طلب السلطات في مصر بإصدار وثائق سفر طارئة لهم لتسهيل ترحيلهم، (في حين تستجيب سفارات عدة دول أخرى بسهولة إلى طلب إصدار وثائق سفر طارئة بغض النظر عن رضا الشخص المعني، فلدى جنوب السودان وسفارتها في مصر بشكل خاص حساسية تاريخية لمحنة اللاجئين الذين نزحوا في سياق الحرب ضد الشمال وعلاقة مختلفة بمواطنيها المقيمين في مصر ودول الجوار).

وفي هذه الحالات، لجأت السلطات المصرية إلى حيلة أخرى وتمكنت من حمل السلطات القنصلية السودانية على إصدار وثائق سفر لهم وإعادتهم قسرًا إلى السودان الذي مزقته الحرب، وهو البلد الذي لا ينتمون إليه. هذه الحالات مهمة لأنها تشير إلى أن السلطات المصرية قادرة على ممارسة بعض الضغوط على القنصلية السودانية لإصدار وثائق سفر طارئة حتى للأشخاص الذين ليسوا سودانيين في المقام الأول، أما الوصول إلى مستوى إصدار وثائق سفر لغير السودانيين لترحيلهم قسرًا إلى السودان، فهذا مستوى آخر من التورط.

يظهر ذلك عبر عدد من الحالات الموثقة التي قامت فيها أجهزة الأمن المصرية بترحيل اللاجئين وطالبي اللجوء من جنوب السودان إلى السودان، إذ لم تكن لديهم وثائق تقنن وضعهم أمام السلطات، وواجهوا مخاطر جسيمة بالاضطهاد أو الاحتجاز التعسفي أو العنف. على الرغم من أن الأفراد ذكروا بوضوح أن جنسيتهم من جنوب السودان وقدموا أوراق تسجيلهم لدى المفوضية، إلا أن السلطات أعادتهم قسرًا إلى السودان بعد مصادرة أو إتلاف وثائقهم وإجبارهم على وضع بصمات أصابعهم على وثائق الترحيل. ولا تنتهك هذه الممارسات مبدأ عدم الإعادة القسرية فحسب، بل تعرض الأفراد أيضًا لضرر متجدد في البلدان التي لا يتمتعون فيها بأي حماية قانونية أو جسدية، الأمر الذي يؤدي فعليًّا إلى تفاقم ضعفهم وإنهاء وضعهم كلاجئين. ويحدث العكس كذلك بترحيل سودانيين إلى دولة جنوب السودان.

وبغض النظر عما إذا كانت هذه الإعادة القسرية ستؤدي إلى إعادة اللاجئين إلى بلد جنسيتهم أو إلى بلد ثالث قد يواجهون فيه أيضًا خطر الاضطهاد، فيبدو أن الأولوية بالنسبة للسلطات المصرية تبقى إجبار عدد متزايد من اللاجئين على الخروج من مصر وجعل مصر مكانًا غير آمن للاجئين بشكل متزايد.

تخوفات من التداعيات المحتملة لنظام لجوء مدار بالكامل من قبل أجهزة الدولة التنفيذية

أوضحت "منصة اللاجئين في مصر" و"المبادرة المصرية" في دراسة مشتركة[27] نشرت في نوفمبر 2024 حول قانون اللجوء، أن القانون الجديد يمنح صلاحيات تقديرية غير مسبوقة للسلطات التنفيذية مع القليل من ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة أو عَدَمِها. وتشير الممارسات الحالية للسلطات المصرية، كما يتضح من الحالات الموثقة أعلاه، وكذلك الأدلة الرسمية والمرئية التي استعرضتها المنظمتان المقدمتان للتقرير، إلى توجه جديد وسياسة نشطة للتوسع في عمليات احتجاز وترحيل جماعي للاجئين وطالبي اللجوء، متجاهلة تمامًا المبادئ الأساسية للقانون الدولي للاجئين والدستور المصري.

إن هذه السياسات والممارسات تتناقض بشكل صارخ مع الخطاب الرسمي حول قانون اللجوء الذي يدَّعي تقديم نظام أفضل لمعالجة طلبات اللجوء وتوسيع نطاق الحماية للاجئين في مصر. ففي الوقت الذي تشتعل فيه حرب غير مسبوقة في نطاقها الجغرافي ودمويتها في المناطق المتاخمة للحدود مع مصر، مقارنةً بالنزاعات السابقة في البلاد التي كانت محدودة النطاق نسبيًّا (ما يعني أن عددًا أكبر من الأشخاص تمكنوا من اللجوء داخليًّا في أجزاء أخرى من السودان)؛ فإن مصر تخلق عمليًّا بيئة عدوانية لا مثيل لها في تاريخها الحديث، بالنسبة للاجئين السودانيين بشكل خاص وطالبي اللجوء بشكل عام. كما تحتجز مصر اللاجئين وطالبي اللجوء وترحّلهم بأعداد قياسية.

إن تجاور هذه السياسات والممارسات الأمنية مع النظام القانوني الجديد الجاري إنشاؤه في الظل ودون تشاور حقيقي مع الشركاء ذوي الخبرة -مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين- يجب أن يكون سببًا كافيًا للقلق. ومع ذلك، لم يكن هناك سوى القليل جدًّا من المقاومة ضد جهود الحكومة المصرية المتضافرة لجعل مصر مكانًا غير آمن لطالبي اللجوء.

إن انعدام الأمان وتعذُّر الحصول على الحماية، يدفع اللاجئين في مصر بشكل متزايد إلى القيام برحلة محفوفة بالمخاطر إلى ليبيا. ووفقًا لمسؤولين ليبيين في تقرير نشرته رويترز مؤخرًا، فإنه منذ بداية النزاع في السودان وحتى يناير 2025؛ عبر ما بين 20 ألفًا إلى 25 ألف سوداني من مصر إلى ليبيا، مؤكدين أن العديد منهم يحملون صفة لاجئ في مصر، لكنهم يواجهون صعوبة في الاستقرار هناك[28]. لقد أصبحت ليبيا طريقًا يُستخدم بشكل متزايد للهجرة غير النظامية للاجئين والمهاجرين منذ فترة طويلة من مصر للمصريين ولغير المصريين، وكذلك الوافدين الجدد الذين يواجهون تهديدات متزايدة وبيئة معادية جديدة، كما رصد تقرير رويترز لاجئين ومُلتمسي لجوء كانوا مقيمين في مصر منذ فترات طويلة، لكنهم قرروا الرحيل واستخدام هذه الطرق الخطيرة، خاصة مع ارتفاع الخطر من الاحتجاز والترحيل وأيضًا استمرار الحرمان من الخدمات.

في ضوء الأدلة المذكورة أعلاه على تزايد السياسات والممارسات الحكومية العدائية، فإن النقاط التالية تثير القلق بشكل خاص في ظل نظام لجوء وطني يعتمد على الأحكام الإشكالية لقانون اللجوء المعتمد حديثًا:

في ظل غياب أي أحكام قانونية في قانون اللجوء تنظم الانتقال من نظام اللجوء الذي تديره المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى نظام اللجوء المستحدث، فإن أكثر من مليون لاجئ معترف بهم بالفعل، إضافة إلى طالبي اللجوء المسجلين، وأولئك الذين ينتظرون التسجيل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ سيكونون معرضين لخطر فقدان إمكانية الحصول على الحماية القانونية. وبالنظر إلى التجاهل الكامل الذي أبدته السلطات لوضع حماية اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين لدى المفوضية -في ظل النظام الحالي الذي تم إنشاؤه وتدعيمه على مدى عقود عديدة- فمن المنطقي أن نتوقع أن تستغل السلطات أي فراغ انتقالي لتقليص أي إمكانية محدودة متوفرة بالفعل للحصول على الحماية التي كان يتمتع بها اللاجئون المسجلون لدى المفوضية وطالبو اللجوء في ظل نظام اللجوء الذي تديره المفوضية ويجري حاليًّا إنهاء العمل به.

إن التوسع في معايير الاستبعاد وإلغاء صفة اللاجئ بموجب قانون اللجوء الجديد -بما يتجاوز النطاق المحدد للاستبعاد والحرمان في اتفاقية 1951- استنادًا إلى اعتبارات مبهمة تتعلق بالأمن القومي أو النظام العام أو احترام قيم وتقاليد المجتمع

[27] منصة اللاجئين في مصر، دراسة تحليلية معمقة حول مشروع قانون لجوء الأجانب (14 نوفمبر 2024)، متاح هنا.
[28] رويترز، حملة القمع المصرية تدفع اللاجئين السودانيين إلى طريق جديد إلى ليبيا وما وراءها (11 يونيو 2025). متاح هنا.

المصري، يمكن أن يسمح للسلطات المصرية بحرمان أي لاجئ أو طالب لجوء تقريبًا من الحصول على صفة لاجئ، فضلًا عن عدم ضمان الحق في عدم الإعادة القسرية.

وعند النظر في الأدلة على انخراط السلطات في الإعادة القسرية المتعمَّدة والمنهجية، من خلال إجراءات غير قانونية تستهدف التغطية على انتهاك السلطات لحقوق اللاجئين، فمن المنطقي أن نأخذ في الاعتبار خطر استخدام السلطات الحكومية لأسباب الاستبعاد والإلغاء المنصوص عليها في قانون اللجوء بطريقة تعسفية ومفرطة. وستسمح أحكام الاستبعاد والإلغاء الموسعة للسلطات بإضفاء مظهر الشرعية على الإعادة القسرية للاجئين وطالبي اللجوء، من خلال وصف اللاجئين وطالبي اللجوء بأنهم يشكلون مصدر قلق للأمن القومي أو النظام العام. وتستخدم السلطات القضائية في مصر بالفعل مجموعة واسعة من الجرائم ذات التعريف الفضفاض والمصنفة في القانون بالجرائم الماسَّة بأمن الدولة، بالإضافة إلى جرائم تتعلق بالإخلال بالنظام العام أو نشر أخبار كاذبة للتحقيق مع المعارضين أو من يُعتقد أنهم معارضون وملاحقتهم قضائيًّا[29].

في سبتمبر/أيلول 2024، ألقي القبض على أربعة صحفيين سودانيين في القاهرة، وفيما يبدو كان سبب القبض عليهم يتعلق بعملهم مع منصة إعلامية سودانية. وبالرغم من أن جميعهم معترَف بهم لاجئين حاصلين على الحماية رسميًّا في مصر، فقد تم نقلهم إلى أسوان لإجراءات الترحيل وفقًا لتقارير إعلامية[30].

ومن المرجح أن تُستخدم أسباب الإلغاء المتعلقة باحترام قيم المجتمع المصري وتقاليده لتصنيف اللاجئين وطالبي اللجوء بأنهم لا يستحقون حماية اللاجئين بسبب مجموعة من الأفعال، بما في ذلك الملابس التي يرتدونها، أو التعبير عن توجهاتهم الجنسية و/أو هويتهم الجنسية، أو أي سلوك آخر في الأماكن العامة.

كما وثقت الجهات الفاعلة محليًا عدد من الحالات قامت فيها السلطات المصرية بتسريع إجراءات ترحيل اللاجئين بمجرد الاشتباه في انتمائهم إلى مجتمع الميم وحالات أخرى قامت بملاحقتهم قضائيًا بتهم مثل اعتياد ممارسة الفجور أو غيرها من التهم ذات الصلة ثم قامت بترحيلهم بغض النظر عن نتيجة الملاحقة القضائية! فحتى في الحالات التي أحيل فيها متهمين من اللاجئين أو طالبي اللجوء إلى المحكمة بمثل تلك التهم ثم برّأتهم المحكمة من الاتهامات الموجهة إليهم؛ لم يتم إطلاق سراح العديد منهم، بل تم تحويلهم إلى جهاز الأمن الوطني وصدرت بحقهم قرارات ترحيل تنفيذية موقعة من قبل سلطات الهجرة. وكما هو الحال في العديد من الحالات الأخرى، صودرت تمت مصادرة وثائق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كثير من الأحيان، وضغطت الأجهزة الامنية على تم الضغط على الأفراد للتوقيع على وثائق العودة الطوعية/ القسرية.

وفي هذا الإطار، يجدر ذكر أن نظام العدالة الجنائية المصري كثَّف في السنوات الأخيرة بشكل كبير من الملاحقات القضائية للمواطنين استنادًا إلى انتهاك بنود الآداب العامة في قانون العقوبات، وكذلك الملاحقات القضائية استنادًا إلى جريمة "الاعتداء على قيم الأسرة المصرية" التي تم إدخالها في قانون الجرائم الإلكترونية الجديد (القانون رقم 175/2018)[31].

وقد أدت تلك الملاحقات القضائية في العديد من الحالات إلى صدور أحكام بالسجن طالت في معظمها فنانين وصانعي محتوى على الإنترنت، غالبيتهم من النساء والفتيات. وقد تبين أن الاتهامات بموجب مادة انتهاك القيم الأسرية المصرية تستهدف فئتين أخريين على وجه الخصوص، الرجال المثليين ومزدوجي الميول الجنسية والنساء العابرات جندريًا والأقليات الدينية. وقد سمحت الصياغة المبهمة للمادة باستخدامها بشكل منفصل أو مشترك مع تهم قانونية من قوانين وطنية أخرى، وهي "تهمة اعتياد الفجور" و"ازدراء الأديان". وأثبتت دراسة أنماط الملاحقات القضائية المبنية على "انتهاك حرمة الأسرة المصرية" منذ عام 2020 وحتى الآن، أن هذه التهم لم تفتح بابًا جديدًا لضبط الأخلاق في مصر فحسب، بل كانت أيضًا وسيلة لمضاعفة الاتهامات المُكالة إلى الأشخاص المعرضين للملاحقة القضائية في هذا النوع من القضايا، وزيادة مدة العقوبة النهائية.

---

[29] الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، تقرير مشترك إلى آلية الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة للدورة الثامنة والأربعين (27 يونيو/حزيران 2024). متاح هنا.

[30] مدى مصر، احتجاز 4 صحفيين سودانيين منذ شهر دون مصير معروف، (30 أكتوبر 2024)، متاح هنا.

[31] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مصر: على النيابة العامة التوقف عن فرض تصوراتها غير القانونية عن القيم الأسرية والاضطلاع بمسئولياتها في حماية المجتمع من التعذيب والاختفاء والقتل، (24 يونيو 2020)، متاح هنا.

وتظهر الدراسة المتأنية للقضايا نمطَ التمييز الطبقي في استخدامها، إذ تفرض النيابة العامة قيم الأسرة المصرية المذكورة على الفئات الاجتماعية الأقل ثراءً فقط. ومن المرجح أن انتشار مثل هذه اللغة القانونية التي تجرم السلوك على أساس مفاهيم "قيم الأسرة المصرية" أو "القيم الاجتماعية" ذات النسبية الثقافية الشديدة، سيكون لها تأثير سلبي أكبر في مجتمعات اللاجئين المستضعفة أصلًا وتتمتع بحماية قانونية بالغة الهشاشة وآخذة في التآكل بشكل متسارع في مصر.

وتثير مواد القانون التي تجرِّم اللاجئين الذين يدخلون مصر بطريقة غير نظامية مزيدًا من القلق من إمكانية استخدامها لحرمان اللاجئين من الحصول على اللجوء. وكما هو مبين أعلاه، فقد أنشأت السلطات المصرية في السنوات الثلاث الماضية نظامًا عمليًّا يخالف الالتزامات الدولية ولا يترك للاجئين أي ملاذ آخر سوى الدخول ثم الإقامة بصورة غير نظامية.

توعز اتفاقية 1951 صراحةً إلى الدول الموقعة عليها بعدم حرمان طالبي اللجوء من الحصول على الحماية على أساس الدخول غير النظامي. وقد استغلت السلطات المصرية هذه العوائق الجديدة وتوسعت في عمليات احتجاز جماعي على الحدود وفي الطريق من جنوب مصر إلى القاهرة، حيث يمكن للاجئين طلب اللجوء. وبغض النظر عن احتياجات هؤلاء المحتجزين بعد دخولهم مصر بطريقة غير نظامية، فقد حرمتهم السلطات تمامًا من الوصول إلى أي إجراءات لجوء بعد دخولهم.

في ضوء النهج الثابت الذي تتبعه السلطات منذ سنوات في حرمان من يتم القبض عليهم بعد دخولهم بطريقة غير نظامية من أي إمكانية للحصول على اللجوء، فإن المواد الواردة في القانون الجديد التي تلزم اللاجئين الذين يدخلون مصر بطريقة غير نظامية بتسليم أنفسهم للسلطات الحكومية تثير مخاوف كبيرة. فمن المنطقي أن نتوقع أنه في ظل نظام لجوء مدار بالكامل من السلطات التنفيذية، فإن اللاجئين الذين يسلمون أنفسهم بعد دخولهم بطريقة غير نظامية سيتعرضون للاحتجاز الفوري والترحيل دون الحصول على إجراءات لجوء مماثلة للممارسات الحالية.

هذه المخاوف ملحة بشكل خاص لأن الحكومة المصرية تجاهلت جميع التعليقات والانتقادات والمخاوف التي أثيرت حول مواد قانون اللجوء. لم تُشرك الحكومة المصرية أصحاب المصلحة في أي مشاورات بشأن القانون الجديد، ولم تقدم أي إشارة أو التزام بالنظر في تعليقات المجتمع المدني أو خبراء الأمم المتحدة أو محاولة دمجهم أو التعامل معها بجدية. وتكتنف عملية وضع اللوائح التنفيذية سرية تحاكي العملية التشريعية التي أدت إلى اعتماد قانون اللجوء المعيب بشكل كبير.

إن استمرار احتكار الحكومة لعملية تطوير النظام الوطني للجوء هو مؤشر خطير على أن اللائحة التنفيذية من غير المرجح أن تعالج المخاوف التي أثارها خبراء الأمم المتحدة والمجتمع المدني، بل إنها قد تفاقم من هذه المشاكل وتمكّن سلطات الدولة من استخدام السلطات التقديرية الممنوحة لها بموجب قانون اللجوء إلى أقصى حد.

الخلاصة

على مدى السنوات القليلة الماضية، لا يمكن إنكار دور مصر في استضافة مئات الآلاف، وربما الملايين، من اللاجئين. فلطالما استضافت مصر تاريخيًّا مئات الآلاف من اللاجئين من الدول المجاورة، وقد زادت هذه المسؤولية بشكل ملحوظ منذ عام 2023 بسبب الحرب المدمرة في السودان. ومع ذلك، فقد سعت السلطات المصرية مؤخرًا إلى إرساء نظام داخلي يقيد الوصول إلى الأراضي المصرية، الأمر الذي لا يترك للاجئين خيارًا ممكنًا سوى تهريب المهاجرين إلى مصر، فأصبح تهريب المهاجرين عمليًّا هو الطريق الوحيد أمام الفارين من ويلات الحرب في السودان وبلاد أخرى للوصول إلى ملاذ آمن. كما بادرت السلطات المصرية أيضًا بأمننة الحدود بشكل غير مسبوق، ما أدى إلى خلق نظام يجعل تسوية أوضاع المهاجرين غير النظاميين الراغبين في طلب الحماية من مصر عمليًّا شبه مستحيل، وانخرطت في حملة اعتقال ممنهجة للمهاجرين. وتمثل هذه الممارسات مجتمعةً اعتداءً شاملًا على الحماية الدولية للاجئين، وتراجعًا عن موقف مصر التاريخي كدولة منفتحة نسبيًّا على اللاجئين القادمين إليها من الدول التي مزقتها الحروب، لا سيما دول الجوار التي تتمتع بأواصر تاريخية مع مصر، والأهم من ذلك انتهاكًا لمجموعة من الصكوك القانونية الدولية التي تلتزم مصر بها منذ عقود.

وقد تركت تلك الهجمة الممنهجة على الحماية الدولية للاجئين مئات الآلاف، إن لم يكن الملايين، معرضين نظريًّا لخطر الإعادة القسرية إلى بلدان يواجهون فيها خطر الاضطهاد الوشيك، ومعظم عمليات الترحيل تكون إلى منطقة نزاع نشط معترف بها كأسوأ أزمة إنسانية في العالم.

أما بالنسبة لأولئك الذين ينجحون في الإفلات من الاحتجاز والترحيل، فإن الحصول على الحقوق يكاد يكون بعيد المنال عندما لا يستطيع اللاجئون تسوية أوضاعهم في البلاد والتقدم بشكل رسمي لطلب الحماية أو للحصول على إقامة. وعلى الرغم من خطورة هذه الانتهاكات وحجمها والمخاطر التي يتعرض لها اللاجئون، فإن مصر لا تزال تحظى بالتبجيل من الشركاء الدوليين، بل وتكافأ من خلال الدعم السياسي والدعم المالي، باعتبارها دولة مضيفة مثالية للاجئين.

وعلى الرغم من عدم تطبيق أحكام قانون اللجوء الجديد حتى الآن، فإن مواد قانون اللجوء تشير إلى أن تطبيقه سيمنح سلطات تقديرية أوسع للسلطات المصرية لمواصلة وتعزيز انتهاكاتها للمبادئ الأساسية للقانون الدولي للاجئين، وخاصة الإعادة القسرية -التي يُعدُّ حظرها هو الركيزة الأساسية للحماية الدولية للاجئين- ولكن الآن ستصبح تلك الممارسة المتصاعدة متسقة مع القانون الذي تتناقض بعض نصوصه مع نصوص أخرى تمنع الرد أو الطرد. تتناقض هذه الممارسات والتطورات التشريعية الأخيرة مع الرواية الرسمية المصرية على الساحة الدولية، التي تدَّعي عدم تقييد دخول الأراضي وتسهيل الوصول إلى حق اللجوء، ومعاملة اللاجئين على قدم المساواة مع المواطنين في الحقوق والخدمات كافة.

التوصيات

مع ترحيل آلاف اللاجئين إلى الأماكن التي يواجهون فيها خطر الاضطهاد أو تتعرض حياتهم فيها للتهديد، تزداد الحاجة إلى إصلاح القوانين والسياسات التي تقوض من منظومة الحماية وإلى الضغط من أجل وقف هذه الانتهاكات، والضغط بشكل خاص من أجل إنهاء المقاربة الأمنية التي تتبناها مصر مؤخرًا تجاه الصراع المستمر في السودان والمواطنين السودانيين الذين يبحثون عن ملاذ من ويلات الحرب. وبناء على ما سبق تدعو "منصة اللاجئين في مصر" و"المبادرة المصرية للحقوق الشخصية" الحكومة المصرية إلى تبني تلك التوصيات:

- التوقف فورًا عن تنفيذ أي عمليات ترحيل مخطط لها إلى السودان، سواء بشكل فردي أو جماعي. والالتزام بالتوجيهات والاعتبارات المرتبطة بوضع الحماية الدولية في السودان، التي تنشرها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- الإفراج الفوري عن جميع اللاجئين وطالبي اللجوء والواصلين/ات الجدد الذي يواجهون الاحتجاز الإداري بما في ذلك الأطفال والنساء.
- الوقف الفوري لحملات استهداف اللاجئين وملتمسي اللجوء بالتوقيف والاحتجاز الإداري والترحيل القسري دون إجراءات قانونية تلتزم بالمعايير الدولية.
- على الحكومة المصرية أن تضمن حصول أي شخص معرض للاحتجاز لأسباب تتعلق بالهجرة والدخول إلى البلاد على المساعدة والتمثيل القانوني، وأن تلتزم بالإجراءات القانونية الواجبة بما فيها الامتثال لأحكام القضاء وإجراءات الحماية القانونية التي تضطلع بها المفوضية السامية في مصر بتفويض من الحكومة المصرية.
- على الحكومة المصرية كذلك التوقف عن تجريم المهاجرين غير النظاميين، والالتزام بما نص عليه القانون رقم 82 لسنة 2016 بعدم تحميل أي مسؤولية جنائية على المهاجر/ة المهرب/ة، واعتبارهم ضحايا.
- السماح بوصول اللاجئين الفارين من خطر الاضطهاد إلى أراضيها دون قيود، بما في ذلك اللاجئين الفارين من النزاع في السودان، والسماح لهم بالوصول غير المقيد إلى إجراءات اللجوء حتى يمكن فحص طلبات لجوئهم بشكل كامل وموضوعي.

- ضمان الوصول إلى إجراءات لجوء عادلة ومستقلة لأي لاجئ يصل إلى مصر بشكل نظامي أو غير نظامي، بما في ذلك أولئك الذين قد يكونون محتجزين.
- تأجيل تطبيق قانون اللجوء الوطني الحالي وتعديل أحكامه ومواده لضمان امتثاله الكامل لاتفاقية اللاجئين لعام 1951.
- الانخراط في مشاورات بناءة مع المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة ومجتمعات اللاجئين لدمج وجهات نظرهم في تطوير الإطار القانوني للجوء بما في ذلك اللوائح التنفيذية قيد الإعداد.
- ضمان الحماية الدولية للاجئين المعترف بهم بالفعل وطالبي اللجوء المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.